

ملحق ط

التقرير المعتمد بشأن الإسلاموفوبيا بعنوان:

مكافحة الإسلاموفوبيا: جهود غير مكتملة

1. تمهيد

أعد هذا التقرير استجابة لتكليف وزراء الخارجية للهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان بدراسة ظاهرة الإسلاموفوبيا وكتابة تقرير شامل عنها. ونظراً للطابع المعقد للظاهرة وتنوع أبعادها القانونية والحقوقية والسياسية والثقافية والاجتماعية والإعلامية، وحيث أن إحاطة شاملة بكافة أبعاد هذه القضية تقتضي القيام بدراسة ميدانية، وانطلاقاً من طبيعة صلاحيات الهيئة وإمكاناتها الراهنة فقد رأينا تقديم هذا التقرير الذي اعتمد على مراجعة ودراسة لعدد كبير من التقارير والدراسات والأبحاث، إضافة إلى الاستعانة بما تم توثيقه من أنشطة منظمة التعاون الإسلامي في هذا الشأن.

2. تعريف الإسلاموفوبيا وآثارها على حقوق الإنسان

رغم الجدل حول المقصود بالإسلاموفوبيا وتاريخها وأسبابها، إلا أن هناك شبه إجماع على شيوع الممارسات والسلوكيات التي يعبر عنها هذا المفهوم والتي تتمثل في الإساءات والاعتداءات الموجهة ضد الإسلام والمسلمين في عدد من المجتمعات الغربية والتي تمثل انتهاكاً لحقوق الإنسان.

وإذا تجاوزنا قلة ترفض استخدام مصطلح الإسلاموفوبيا كلية، نجد أن من يشكك في مدى ملائمة المصطلح يقصره على تلك الحالة من الخوف والكرهية الموجهة ضد المسلمين كجاليات في بعض الدول الغربية، وينفي وجود كراهية للإسلام كدين ويزعم أن من يستخدم هذا المصطلح يهدف إلى منع توجيه النقد للإسلام ذاته. وفي المقابل فإن الرأي الغالب يتفق مع ما صدر عن منظمة Runnymede Trust البريطانية التي رأت أن العداء ضد الإسلام والمسلمين في

المجتمعات الغربية يمثل حالة فريدة لا يمكن فهمها سوى من خلال مفهوم خاص وهو ما يبرر استخدام مصطلح الاسلاموفوبيا.¹

أما الخلاف حول تاريخ وأسباب هذه الظاهرة فيتراوح بين من يراها حديثة ويرجع أسبابها الى المسلمين أنفسهم سواء كانوا جاليات عصرية على الاندماج في المجتمعات الغربية أو أفراد ينتمون لتنظيمات عنيفة تثير سلوكياتهم شك الآخرين فيهم والخوف منهم. أما غالبية من درس وراقب هذه الظاهرة فيؤكد أنها قديمة تمتد إلى قرون وتعدد وتتعدد أسبابها التي ترجع في غالبها إلى أولئك الذين يمارسون الإساءة والاعتداء.

الاسلاموفوبيا حسب التعريف الشائع هي حالة خوف مرضي من الاسلام والمسلمين ينتج عنها سلوك معاد يشمل اعتداءات لفظية وجسدية على المسلمين، وكذلك الاعتداء على المساجد والمقابر والمراكز الدينية، إضافة إلى تشويه صورة الإسلام ورموزه خاصة الرسول صلى الله عليه وسلم. وهناك من يرى أن هذا التعريف لا يعبر بدقة عن حجم وعمق هذه الظاهرة التي تتجاوز مجرد الخوف المرضي الذي يحمله الأفراد تجاه الإسلام والمسلمين كما أن مفردة الخوف لا تعكس الانتهاكات الحقوقية المترتبة على تلك الظاهرة. وإن صح القول أن ظاهرة الاسلاموفوبيا تعبر عن جهل العامة في المجتمعات الغربية بحقيقة الإسلام، فإنها بين النخب قد جاءت نتيجة لجهل واع ومقصود لتشويه صورة الاسلام وإشاعة الخوف من المسلمين وجعلها حالة دائمة بهدف تحقيق مصالح فردية أو جماعية.

ولقد شهدت ظاهرة الاسلاموفوبيا خلال العقدين الأخيرين -وتحديداً بعد الهجمات الإرهابية في سبتمبر 2001- تحولاً عميقاً فهي لم تعد مجرد تعبير عن مشاعر عفوية بل أصبحت أيولوجية وأجندة سياسية لأحزاب وتنظيمات يمينية متطرفة تروج لكراهية الاسلام والمسلمين لتحقيق مكاسب سياسية. هذا الجهد المنظم لتشويه صورة الإسلام والمسلمين لا يقتصر على اليمين المتطرف بل يشمل حتى أصحاب التوجهات العلمانية من مفكرين ومثقفين ينطلقون من موقف معاد للدين بشكل واع، ويرون في زيادة أعداد المسلمين في المجتمعات الغربية تهديداً وجودياً لها.

وفي الولايات المتحدة وثق تقرير أصدره مجلس العلاقات الإسلامية الأمريكية في 2013 وجود شبكة تتكون من أكثر من 37 مجموعة تسهم بشكل منظم في

¹THE RUNNYMEDE TRUST, "ISLAMOPHOBIA: A CHALLENGE FOR US ALL", LONDON:(1997)

الترويج للكرهية ضد الإسلام ومارست دوراً في تقديم 78 تعديل قانوني على مستوى المجالس التشريعية في الولايات والكونجرس خلال الفترة 2011-2012 تقوم على تشويه الإسلام.

لقد تضافرت للأسف هذه الجهود المنظمة لتشويه صورة الإسلام والمسلمين مع زيادة الأعمال الإرهابية التي يتورط فيها أفراد مسلمون لتجعل من ظاهرة الاسلاموفوبيا حالة ثقافية دائمة وتتطور لاحقاً ليتم تأسيسها في قوانين واجراءات تحت مبرر مكافحة الإرهاب وهو ما يناقض بشكل تام تطلع المسلمين الى صدور تشريعات تجرم خطاب الكراهية ضد المسلمين.

3. تفسير الاسلاموفوبيا

أما الأسباب التي تفسر هذه الظاهرة فهي متنوعة بين التاريخي والديني والسياسي والايولوجي والسلوكي. تاريخياً نشأ هذا الموقف الكاره للإسلام والمسلمين من علاقة ممتدة عبر القرون بين المسلمين والغرب تشكلت خلالها صور مغلوبة ومشوهة أسست لحالة من الشك والخوف المتبادل. وخلال الحروب الصليبية لعب رجال الكنيسة دوراً رئيساً في تعبئة الحشود المقاتلة من خلال ازدياد المسلمين وتشويه دينهم ورموزهم، ويكفي هنا الإشارة إلى البابا أوربان الثاني الذي دشّن الحملة الصليبية بخطبة ألقاها عام 1095 وصف فيها المسلمين بأنهم: "جنس ملعون حقير يعبد الشيطان".²

هذا الخطاب المسيء للإسلام والمسلمين تكرر خلال فترات تاريخية مختلفة واستمر حتى بعد تراجع الكنيسة ودخول أوروبا عصر النهضة والتنوير؛ حيث نشر الفيلسوف التنويري الفرنسي (فولتير) مسرحية في منتصف القرن الثامن عشر بعنوان "محمد" وصف فيها الرسول الكريم بأنه "منافق وخداع ومحب للملذات الجسدية ومستبد".³ استمرار تأثير بعض الأوربيين بهذه الصورة النمطية المشوهة التي اختزنها العقل الأوروبي تؤكد الرسوم الكاريكاتورية المسيئة للرسول صلى الله عليه وسلم.

هذه المقولات أسست لعقلية جماعية راسخة يصعب التخلص منها بل تستعاد عند كل صدام يكون احد أطرافه مسلمون. أما الأسباب السياسية

² Bongars, *Gesta Dei per Francos*, 1, pp. 382 f., trans in Oliver J. Thatcher, and Edgar Holmes McNeal, eds., *A Source Book for Medieval History*, (New York: Scribners, 1905), 513-17 (

³ http://www.asharqalarabi.org.uk/markaz/m_abhath-56.htm خالد سليمان " الاسلاموفوبيا: قراءة تحليلية " 56.htm

للاسلاموفوبيا فتمثل في الصراع الراهن بين العالم الإسلامي والغرب الذي تستحضر فيه الدين والتاريخ لمنح شرعية للسياسات. ولا يزال المسلمون يتذكرون تصريح أمين عام حلف الناتو في بداية التسعينيات حين قال أن الخطر الأخضر ويقصد به الإسلام حل مكان الخطر الأحمر الذي انتهى بسقوط الاتحاد السوفيتي وكذلك ما ذكره المفكر الأمريكي صامويل هنتنغتون عن صدام الحضارات وختم مقالته الشهيرة بدعوته الدول الغربية لتعزيز التضامن وزيادة التعاون العسكري من جانب آخر فإن متطلبات التنافس السياسي في المجتمعات الغربية جعلت بعض الحركات اليمينية المتطرفة توظف الاسلاموفوبيا لكسب التأييد من خلال التخويف من المسلمين والوعد في حال الفوز بالانتخابات بالتصدي لهم بتشريعات وإجراءات حازمة.

غير أن أحداث الحادي عشر من سبتمبر 2001 شكلت نقطة تحول أساسية في نظرة الغرب للإسلام والمسلمين. وبالرغم من أن مسلمين أمريكيين كانوا ضمن ضحايا ذلك الهجوم الإرهابي، وعلى الرغم من الإدانة القوية للهجوم من قبل الدول والمؤسسات الإسلامية إلا أن ما تعرض له الإسلام والمسلمون في أعقاب الحادث، ليس في الولايات المتحدة فحسب، بل في أجزاء كثيرة من أوروبا وغيرها، يقف شاهداً على أسوأ حالات الانتهاكات الموجهة ضد الإسلام. وإذا كانت القوى اليمينية هي الأكثر تورطاً في الترويج لخطاب الكراهية ضد الإسلام والمسلمين سواء لدوافع دينية أو لمصالح سياسية، فإن القوى العلمانية ليست بريئة من تهمة التشويه المتعمد بل إن عداؤها للإسلام مزدوج فهو يجمع بين أيديولوجي رافض للدين على العموم من جهة، ونظرة دونية للإسلام من جهة أخرى. فالإسلام وفقاً للأيدولوجية العلمانية دين متخلف عنيف مناقض للحرية والديمقراطية وحقوق الإنسان يهين المرأة وغير متسامح ومعاد للأقليات والعداء له أمر طبيعي. ويرى هؤلاء أن الإسلام لا يهدد حرية التعبير فحسب بل يمثل تهديد لنمط الحياة الغربية المعاصرة وللنظام الديمقراطي ولذلك لا بد من التصدي له بحزم وقوة.

أما على مستوى السلوك ودوره في تعزيز ظاهرة كراهية الإسلام فلا بد من الاعتراف بأن ما يصدر عن أفراد مسلمون وجماعات متطرفة في العالم الإسلامي من يعزز تشويه صورة الإسلام بشكل عام، ويجب ألا نتوقع من العامة في المجتمعات الأوروبية أو حتى خارجه التفريق بين حقيقة الإسلام وبين تصرفات هؤلاء، خاصة مع ما يقوم به الإعلام من تركيز على تعقب الممارسات السيئة التي تتسم بالإثارة والتشويق بهدف تحقيق التسويق والانتشار.

كما أن الخطاب المتشدد لبعض الدعاة المقيمين في المجتمعات الغربية يعيد ترسيخ الصورة السلبية عن الإسلام والمسلمين إضافة الى واقع الكثير من المجتمعات الإسلامية حيث تعاني التخلف والامية والتسلط والصراع السياسي وربط هذه الاوضاع بالإسلام.

ونضيف إلى الأسباب المذكورة أعلاه والتي ساهمت في شيوع الكراهية للإسلام والمسلمين عوامل أخرى تتعلق بالمجتمعات الأوروبية ذاتها وفي مقدمتها أزمة الهوية ومشكلة البطالة وتراجع النمو السكاني. فالأوروبيون وبسبب ضعف الهويات الوطنية من جهة نتيجة التعددية الثقافية، وعدم تبلور هوية أوروبية موحدة من جهة أخرى أصبحوا اليوم يعانون من أزمة هوية، ويلقون بالمسؤولية عنها على المهاجرين بشكل عام، إلا أن المسلمين يحملون القسط الأكبر من المسؤولية ولعل السبب وضوح اختلافهم الثقافي والديني وسط المجتمعات الأوروبية. وكما أن ظاهرة نمو حجم الجاليات المسلمة سواء بزيادة المواليد الطبيعية أو المهاجرين مقابل تراجع معدلات الخصوبة بين الأوروبيين تمثل مصدر قلق على الهوية الأوروبية المسيحية ويستغل المتطرفون هذه القضية للتحذير من قنبلة سكانية إسلامية موقوتة تهدد أوروبا ستغير هويتها بشكل جذري. إذا لم تعد كراهية المسلمين بسبب موقف معاد للإسلام، بل أصبحوا ضحية كراهية مركبة للدين والهجرة والاجانب وهو ما جعل الاسلاموفوبيا الشكل الاكثر خطورة للعنصرية في أوروبا.

ورغم أن الأقليات المسلمة تعاني بشكل عام من الاعتداءات اللفظية والسلوكية الناجمة عن الكراهية للإسلام، إلا أن المعاناة تقع بشكل أكبر على المرأة المسلمة لأن مظهرها الخارجي يبرز كل الاختلافات بين المسلمين والغرب. ولاحظت عدة منظمات غربية من خلال توثيق تنامي مظاهر الاسلاموفوبيا أن الكثير من الاعتداءات والاساءات ضد المسلمين لا تسجل بسبب خوف الضحايا أو عدم ثقتهم بالأجهزة الامنية.

ورغم أن الكراهية للإسلام والمسلمين أصبحت حالة دائمة في المجتمعات الغربية إلا أنه يمكن ملاحظة علاقة طردية بين مظاهر الكراهية والأعمال الإرهابية التي يتورط فيها أفراد مسلمون. فقد شهد خطاب الكراهية خلال السنتين الأخيرتين نقلة كبيرة بسبب ظهور التنظيم الارهابي في العراق والذي اتخذ من الإسلام اسماً لدولته المزعومة، والتحاق عدد كبير من أبناء الجاليات المسلمة في الغرب بالتنظيم، إضافة إلى ما يقوم به من عمليات قتل همجي وبتها على وسائل الإعلام.

لا بد من الاعتراف بأن ممارسات هذا التنظيم البشعة عمقت من ظاهرة الخوف من الإسلام والمسلمين وانعكست سلباً على كافة الجهود المبذولة لمحاربتها. وما يزيد الامر تعقيداً هو تزامن ظهور التنظيم الإرهابي مع نمو الأحزاب اليمينية وكذلك زيادة عدد المهاجرين المسلمين بسبب تردي الأوضاع في دولهم خاصة في دول الربيع العربي وهو ما يجعلنا نتوقع دخول ظاهرة الكراهية للإسلام والمسلمين مرحلة جديدة أكثر سوءاً وتتطلب سرعة التحرك على كافة المستويات. لقد شبه بعضهم ما يواجهه المسلمون اليوم في بعض المجتمعات الأوروبية بما كان يعرف "بالمسألة اليهودية" التي ظهرت خلال فترة ما بين الحربين وفي هذا دليل على خطورتها.

من الناحية الإيجابية نجد توسع الاهتمام بظاهرة الاسلاموفوبيا من خلال عقد لقاءات علمية ونشر تقارير ترصد مظاهرها بل حتى صدور مجلة متخصصة في الولايات المتحدة تحمل عنوان "دراسات الاسلاموفوبيا"⁴. هذه اللقاءات تنتهي الى توصيات عملية للتصدي للظاهرة، إلا أن تأثيرها يبقى محدوداً بسبب تجنبها لإشكالية خطاب التحريض بسبب حساسيتها، وهذا ما يفسر حرص العالم الإسلامي ممثلاً في منظمة التعاون الإسلامي على الدفع نحو تحرك جماعي دولي يتصدى لهذا النوع من العنصرية والتي قد تهدد الامن والسلم العالمي في حال استمرارها.

4. الامم المتحدة والتعصب الديني والتمييز على أساس الدين أو المعتقد

رغم أن المنظمة الدولية لم تتطرق لظاهرة الاسلاموفوبيا سوى مؤخراً ومن خلال بيانات لبعض ممثلي الدول الإسلامية، إلا أن أنها تصدت لقضية التعصب والتمييز على أساس ديني منذ اللحظات الاولى لبناء نظام عالمي لحقوق الانسان، لكن بقي دور المنظمة في هذا الجانب ضعيف الفعالية حتى اللحظة.

ففي 1946 جعلت لجنة حقوق الانسان المنفرعة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي التمييز على أساس العرق والجنس واللغة والدين إحدى القضايا الرئيسية على أجندتها الدائمة جنباً الى جنب مع صياغة العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية وكذلك حقوق المرأة. وأنشأت اللجنة لجنة فرعية معنية بالتمييز وحماية الاقليات عملت منذ الخمسينيات على وضع اجراءات لمنع التحريض القوي والعنصري والديني. وفي عام 1960 أعدت اللجنة الفرعية دراسة عن

⁴ <http://crg.berkeley.edu/content/islamophobia/islamophobia-studies-journal>

التمييز على أساس ديني تضمنت توصيات لقواعد عامة اقترحت أن تصدر إما في شكل قرار من الجمعية العامة أو إعلان دولي.

لقد شهدت أروقة الأمم المتحدة ولفترة طويلة جداً حول الشكل الأنسب لصدور هذه القواعد حيث دعت بعض الدول الإسلامية إلى وضع اتفاقية دولية ملزمة وعدم الاكتفاء بقرار من الجمعية العامة أو مجرد إعلان مبادئ عامة. وفي 1962 اعتمدت الجمعية العامة التي ناقشت قضيتي التمييز الديني والعنصري بشكل متوازٍ قرارين أحدهما ينص على إعداد مشروع إعلان واتفاقية لمكافحة كافة أنواع التمييز العنصري والآخر يدعو إلى إعداد مشروع إعلان واتفاقية حول مكافحة كافة أشكال التعصب الديني. وفي 1965 صدرت الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، وفي المقابل فشلت المنظمة الدولية في إصدار اتفاقية مماثلة ضد التعصب والتمييز على أساس الدين نتيجة الانقسام الحاد بين الدول الأعضاء تحت تأثير الاستقطاب الأيدلوجي الحاد آنذاك.

رغم ذلك استمر عدد من الدول الإسلامية في إثارة القضية، وطالبت اللجنة الثالثة بإعداد مشروع قرار لصدور إعلان واتفاقية لمكافحة جميع أشكال التعصب الديني. وعقدت اللجنة 29 اجتماع شهدت نقاشات حادة حول معنى الدين والمعتقد في ظل إصرار الاتحاد السوفيتي على اعتبار الألاحاد معتقد يستوجب الاعتراف به وحمايته ومعارضة الدول الإسلامية والكنسية الكاثوليكية. وبسبب هذا الجدل الحاد لم تستطع اللجنة سوى اعتماد عنوان مشروع الاتفاقية والتمهيد والمادة الأولى ولذلك أجلت الجمعية العامة البت في القضية عدة مرات. وخلال السبعينيات تراجع الاهتمام بقضية التعصب والتمييز على أساس الدين والمعتقد وظهر موقف مشكك في أهميتها أصلاً وتساؤل عن مدى الحاجة إلى اتفاقية دولية بشأنها.

وفي 1979 أعلنت الجمعية العامة أن التعصب والتمييز على أساس الدين أصبح "التمييز المهمل" "neglected discrimination" ودفع هذا الاعتراف إلى إعادة طرح القضية الموضوع من جديد وانتهى الأمر إلى اعتماد الجمعية العامة القرار 55\36 المتضمن إعلان مكافحة كافة أشكال التعصب والتمييز على أساس الدين أو المعتقد، وبهذا الإعلان وضعت المنظمة الدولية ما أعتقد في حينه أنه نهاية لجدل استمر أكثر من عشرين سنة.

وخلال الثمانينيات طالبت الجمعية العامة لجنة حقوق الإنسان وضع قائمة بإجراءات مناسبة لتنفيذ الإعلان وكان منها إنشاء منصب مقرر خاص للتحقق من تنفيذ الإعلان كلف بالنظر في الحالات التي تتعارض مع الإعلان وتقديم التوصيات بشأنها. وفي 2000 وبجهد غربي تم تعديل اسم المقرر الخاص من

"مكافحة التعصب الديني" الى "حرية المعتقد والدين" وتغير بذلك التكليف المناط بالمقرر الخاص من النظر في مكافحة التمييز على أساس الدين أو المعتقد الى البحث في إجراءات تعزيز وحماية الحرية الدينية والمعتقد.

5. منظمة التعاون الإسلامي والتحول من التعصب الديني الى مكافحة ازدراء الأديان:

في عام 2013 صدر كتاب الأمين العام السابق لمنظمة التعاون الإسلامي بعنوان "الاسلاموفوبيا من المواجهة الى التعاون: المهمة التالية" ويعكس هذا العنوان المراحل التي مرت بها القضية بين طرفيها الرئيسيين: العالم الإسلامي والدول الغربية. وتنطلق المنظمة في اهتمامها بقضايا التعصب الديني وازدراء الأديان الاسلاموفوبيا في إطار اهتمامها بالسلم والأمن العالمي؛ فهي ترى أن هذه القضايا يمكن أن تتطور الى صراع يهدد السلم والاستقرار العالمي بسبب ما تثيره من مشاعر عداة متبادلة على مستوى الشعوب.

ومنذ عام 1999 ولمدة اثنتي عشر سنة تقريباً قدمت المنظمة مشروع قرار لمكافحة "ازدراء الاسلام" تعبيراً عن القلق المتزايد من مظاهر جديدة من التعصب والكراهية ضد الاسلام والمسلمين في مناطق مختلفة من العالم. ويعكس توقيت تقديم مشروع القرار لأول مرة إدراك مبكر من المنظمة لخطورة هذه القضية وتوقع دقيق لتناميها. ومن أجل إعطاء رسالة كونية والتعبير عن إحترام كل الأديان على قدم المساواة، تم تعديل عنوان المشروع ليصبح "ازدراء الأديان" بدلاً من ازدراء الاسلام. وخلال السنوات الاولى صدر القرار بالتوافق، الا أن الدول الغربية وبسبب ادخال نصوص في مشروع القرار سنة 2001، حيث طالبت منظمة التعاون الإسلامي باتخاذ اجراءات ضد انتهاكات حقوق الانسان على أساس الدين والمعتقد، كسرت الدول الغربية هذا التوافق وطالبت بالتصويت على القرار بدلاً من مجرد الاكتفاء بالتوافق، وقد تم إقرار المشروع بعد ذلك سنة 2010.

تنامي مظاهر الكراهية ضد الإسلام والمسلمين بعد الهجمات الارهابية 2001 زاد من قلق المسلمين الذي ترجمته المنظمة بالتحرك السريع لإصدار قرار دولي يتضمن اجراءات ذات طابع قانوني ملزم وهو ما رفضته الدول الغربية ليعيد من جديد الانقسام الحاد داخل المنظمة الدولية.

فقد ظهرت رؤيتان حول كيفية مواجهة التعصب والتمييز الديني، الأولى إسلامية تركز على تجريم التحريض ضد الإسلام والمسلمين، والثانية غربية تركز على تعزيز الحريات الفردية وحرية الدين والمعتقد. ففي حين يرى المسلمون ضرورة وضع اجراءات قانونية تتضمن قيوداً على حرية التعبير

لمكافحة ازدرء الأديان، ترى الدول الغربية أن مثل هذه الإجراءات تناقض حقوق الإنسان الأساسية وخاصة حق التعبير ولا تضمن معالجة نهائية للتعصب والتمييز على أساس الدين والمعتقد.

وتدرجياً بدأ يتشكل موقف ناقد لمفهوم ازدرء الأديان على أسس نظرية وقانونية؛ ففي عام 2006 صدر تقرير مشترك من مقرري حرية الدين والمعتقد ومكافحة العنصرية يزعم أن تجريم ازدرء الأديان يمكن أن يؤسس لحالة من التعصب. وفي 2009 صدر بيان مشترك لمقرر حرية التعبير وعدد من المقررين الإقليميين ضد مفهوم ازدرء الأديان بدعوى أنه لا يتفق مع المفهوم السائد للازدرء والذي يقتصر على حماية سمعة الافراد، ولا يمكن تقييد حرية التعبير لأجل حماية مؤسسات أو افكار مجردة أو مفاهيم دينية. ويبدو أن منظمة التعاون الاسلامي كانت ترقب تراجع مستوى التأييد لقرار ازدرء الأديان وكذلك النقد الموجه للمفهوم مما دفعها الى التحول الى موقف جديد سيتبلور لاحقاً في المشروع 18/16 الذي أقر في عام 2011.

ورغم هذه الانقسام الحاد، إلا أن مشروع قرار مكافحة ازدرء الأديان بقي يلقي تأييداً مستمراً في كل مرة يتم التصويت عليه مع ملاحظة حدوث تراجع تدريجي في مستوى التأييد من خلال مقارنة أعداد المؤيدين للقرار خلال السنوات الممتدة من 2001 وحتى العام 2010 حيث تم التصويت على القرار بفارق ثلاثة أصوات فقط. لقد كان لانضمام الولايات المتحدة لمجلس حقوق الإنسان أثر سلبي في مستوى التأييد للقرار. بعد مرور سنوات على هذا التصويت، أصبح يُنظر إلى موضوع الإسلاموفوبيا والتمييز على أساس الدين بشكل سلبي. في ضوء هذه التطورات، تقوم منظمة التعاون الاسلامي بتبني مقاربة جديدة لقرار جديد يتطرق للموضوع من زاوية قوانين حقوق الإنسان الجاري بها العمل.

القرار 18/16 ومسار اسطنبول

نتيجة اعتراض الدول الغربية على مفهوم ازدرء الأديان من جهة، وتصاعد مظاهر الإسلاموفوبيا من جهة أخرى رأت منظمة التعاون الإسلامي الحاجة للبحث في إطار جديد تضمن من خلاله الحصول على القبول والتأييد من المجتمع الدولي لمكافحة هذه الظاهرة الخطيرة. لقد وجدت المنظمة في المنتدى الثالث لتحالف الحضارات والمنعقد في مدينة ريوديغينيرو في البرازيل في مايو 2010 فرصة لتقديم الرؤية الجديدة حيث قدمت ورقة عمل تحت عنوان التصدي للإسلاموفوبيا وذلك في حلقة نقاش شاركت فيها منظمة الامن والتعاون الاوربي. مثل هذا اللقاء أول تجمع دولي لمناقشة الإسلاموفوبيا. وأعدت المنظمة طرح

موضوع الاسلاموفوبيا وكيفية التصدي لها في مؤتمر حول التسامح الديني عقد في أستانة عاصمة كازاخستان في 2010.

في هذه اللقاءات وغيرها تمت بلورة مسودة مشروع القرار 18/16 والذي يهدف إلى تعزيز ثقافة التسامح والفهم المشترك والتصدي للتحريض على أساس الدين أو المعتقد. القرار الذي صدر عن مجلس حقوق الانسان بالتوافق في 2011 يتضمن خطة عمل مفصلة كفيلة في حال تطبيقها بكامل عناصرها بمنع التعصب والكرهية والتمييز الديني. ويعد القرار 18/16 وقرار الجمعية العامة 167/66 أهم قرارات حول قضية التعصب والتمييز الديني منذ طرح القضية في الامم المتحدة قبل نصف قرن تقريباً.

المنظمة اعتبرت صدور القرار 18/16 إنجاز تاريخي وعلامة فارقة في الجهود الدولية لمكافحة التعصب والتمييز على أساس الدين أو المعتقد وحرصت على ضمان تنفيذه من خلال الاسراع بطرح مبادرة عرفت بمسار اسطنبول من أهدافها التحقق من التزام الدول بتطبيق خطة العمل المنصوص عليها في القرار. تعرضت المنظمة بعد صدور القرار وبدء مسار اسطنبول لانتقادات واسعة، خاصة من منظمات يمينية بتهمة سعيها الى فرض رؤية اسلامية لمفهوم مكافحة التعصب من خلال تقييد حرية التعبير منعاً للتحريض على أساس الدين أو المعتقد.

وبشراكة مع الولايات المتحدة دشنت المنظمة مسار اسطنبول في شهر يونيو 2011 وتم حتى تاريخ هذا التقرير عقد خمس اجتماعات في إطار مسار اسطنبول على النحو التالي: واشنطن (ديسمبر 2011) لندن (ديسمبر 2012) جنيف (يونيو 2013) والدوحة (مايو 2014) وجدة (يونيو 2015). شهد لقاء جنيف الذي رعته المنظمة جدلاً حول تفسير القرار 18/16 كاد حسب بعض المشاركين أن يعصف بكامل مسار اسطنبول. في المقابل فإن لقاء الدوحة وبسبب المشاركة الواسعة لمنظمات المجتمع المدني وتنوع المشاركين لم يجد القرار والاشكالات المتعلقة بتنفيذه حقه من المداولات الجادة.

ورغبة في تنشيط مسار اسطنبول وتجنب ما ظهر من مؤشرات على تراجع الزخم بشأنه فقد دعت منظمة التعاون الاسلامي الى عقد الاجتماع الخامس في مقرها في جدة في يومي 3 و 4 يونيو 2015 لبحث وتدارس التنفيذ التام والفعلي للقرار 18/16. شارك في الاجتماع عدد كبير من الجهات المعنية المختلفة ومن ضمنها دول أعضاء في الأمم المتحدة وأكاديميون ومسؤولون معنيون من الأمم المتحدة وخبراء مستقلون وقانونيون ومنظمات غير حكومية وممثلون عن

المجتمع المدني. أكد الاجتماع مجدداً الأهمية التي يتسم بها القرار 18/16 باعتباره إنجازاً بارزاً في إطار ما تبذله الأمم المتحدة من جهود لمكافحة التحريض على الكراهية والتمييز والوصم والعنف بسبب الدين والمعتقد، ودعا الجميع إلى صون التوافق العام حول هذه الوثيقة الهامة. جوهر المناقشات تركزت على مسألة تنفيذ القرار نحو متوازن وشمولي، بما في ذلك الفقرة (5-ف) الخاصة بتجريم التحريض على العنف على أساس الدين أو المعتقد. عدد من المشاركين ومن بينهم ممثلو الهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان أكدوا على أن التركيز على الخطوات العملية لتنفيذ القرار يجب أن لا يصرف النظر عن ضرورة العناية بالمسائل الجوهرية التي تثير جدلاً مستمراً بين كافة المعنيين بمسار اسطنبول وتتمثل في حماية الأديان من الاساءة المتعمدة والتشويه كون ذلك جزء من حرية الأديان فلا معنى لضمان حق الافراد في ممارسة شعائرهم الدينية في حال تم تشويه هذه الشعائر والاعتداء عليها أو الاساءة لرمزهم الدينية.

المشاركون في اجتماع جدة دعوا ايضاً الى ضرورة مأسسة مسار اسطنبول لضمان استمراريته من خلال مقترح انشاء رئاسة ثلاثية تتولى الاشراف على تنفيذ المسار الذي يعد الآلية الوحيدة لمتابعة تنفيذ القرار 18\16. كما تم التأكيد على جملة من التوصيات من أبرزها:

• إن الالتزام السياسي وعلى أعلى مستويات المؤسسة السياسية مسألة لا غنى عنها من أجل لتنفيذ التام والفعلي لقرار مجلس حقوق الإنسان 18/16.

- تجنب ازدواجية المعايير في تنفيذ وتعزيز فحوى رسالة القرار 18/16 بطريقة موضوعية ونزيهة، وهو ما من شأنه أن يساعد على صون التوافق العالمي ويشجع التنفيذ الفعلي على جميع المستويات.
- أن تجريم اشكال التعبير التي يمكن ان تصنف كخطاب تحريض يجب أن يكون استثناء والتأكيد على مراعاة المعايير التي نصت عليها خطة عمل الرباط في شأن اشكال التعبير المحظور
- تعزيز سبل رصد، وتقديم تقارير، بشأن القرار 18/16 من خلال استخدام حازم ومشاركة من آلية الاستعراض الدوري الشامل، والأجهزة المنشأة بموجب معاهدات والإجراءات الخاصة.

وفي المجلد يمكن أن نلاحظ انقسام الموقف من القرار ب 18/16 إلى ثلاث فئات: الأولى وتتمثل في الدول الإسلامية ترى أن القرار يمثل إنجازاً تاريخياً، إلا أنه لم يتم تنفيذه كما ينبغي وتعبّر عن قلق من تحوله إلى أداة ضد الدول الإسلامية من خلال التركيز على قضية حرية الدين وحقوق الأقليات. المجموعة الثانية تتكون من دول ومنظمات حقوقية غربية ترى أن القرار ومسار اسطنبول تعد نجاحاً كاف ولا حاجة للبحث في آليات جديدة؛ فالقرار يعبر عن توافق دولي لا بد من المحافظة عليه بالاستمرار بمسار اسطنبول وتجنب إعادة طرح قضية الاسلاموفوبيا. أما المجموعة الثالثة فتتمثل في منظمات سياسية يمينية وأخرى علمانية تعبّر عن استياءها من القرار وترى فيه محاولة لتقييد الحق في التعبير.

هذه المواقف ورغم تباينها تشترك جميعاً في التعبير عن حالة من عدم الثقة؛ فالمسلمون من جانب يرون أن الغرب يتبع منهجاً انتقائياً في تطبيق القرار ويتجنب أهم فقراته التي تدعو إلى تجريم التحريض على الكراهية على أساس الدين أو المعتقد، أما الغربيون فهم يبين من يشكك في جدية الدول الإسلامية في الالتزام بالقرار ويشيرون إلى إصرارها على إعادة طرح قضية الاسلاموفوبيا وإثارة مسألة ازدراء الأديان من جديد، وآخرون ينتقدون أصلاً موافقة دولهم على قرار سيكون له نتائج سلبية على حرية التعبير في حال تطبيقه بشكل كامل. هذا الموقف الغربي ينطوي على تهديد ضمني بأن القرار 18\16 جاء نتيجة توافق هش قابل للانحياز في حال استمر المسلمون في طرح قضية الاسلاموفوبيا أو حتى أصروا على تفسير القرار بدلاً من الاكتفاء بتطبيقه.

من هنا نرى أن على المنظمة أن تنظر في ما يلي: (1) التحقق من حقيقة ما يشاع حول هشاشة التوافق الذي تمخض عنه القرار (2) هل المطالبة بإعادة تفسير القرار والإصرار على تطبيق الفقرة الخاصة بتجريم التحريض تهدد هذا التوافق (3) هل مطلب المحافظة على التوافق الدولي يبرر الرضاء بما تحقق والاستمرار في ذات المسار (4) هل هناك فرصة لتطوير القرار لتحقيق الهدف الأساسي والمتمثل في منع كافة أشكال التعصب والتمييز على أساس الدين والمعتقد وتجريم التحريض على الكراهية (5) هل تساعد الاسلاموفوبيا وازدراء الاسلام يستوجب النظر في المخاطرة بهذا التوافق والمطالبة بقرار جديد مهما كانت فرص الوصول إليه قليلة؟. هذه أسئلة في غاية الأهمية يجب البحث فيها قبل اتخاذ الخطوة التالية.

لا بد أيضا من ملاحظة ضعف آلية التحقق من التزام الدول بتنفيذ القرار 18/16 فمن ناحية نجد أن عدد الدول التي قدمت تقارير قليل لم يتجاوز خمسة عشر دولة كما يغلب على تقاريرها الجانب الوصفي وتقديم معلومات عامة.

6. الخلاف بين المسلمين والغرب

وفي حال قصرنا النظر على القرار 18/16 دون مناقشة للقضايا الخلافية الرئيسية حول الاسلاموفوبيا وازدراء الأديان ونبحث عن أسباب ضعف تنفيذ القرار رغم مرور أربع سنوات على صدوره وما تتعرض له مسار اسطنبول من انتقادات من طرفي القضية ونقصد بها الدول الإسلامية والدول الغربية سنجد أن المشكلة الرئيسية تتمثل في الخلاف حول تفسير القرار والذي في حال استمر سيعيق تنفيذه. الخلاف على تفسير القرار يعكس بدوره خلاف حول قضية التعامل مع التعصب والتمييز على أساس الدين أو المعتقد والتحريض على الكراهية. ويمكن توضيح أبرز أوجه الاختلاف بين الموقفين من خلال النقاط التالية:

- وجود ظاهرة الاسلاموفوبيا وتناميها وأنها تمثل انتهاكاً لحقوق الإنسان؛
- أن ازدراء الأديان بالإساءة لرموزها يعد تحريضاً على كراهية الإسلام والمسلمين؛
- أن ما يوجد من تشريعات في المجتمعات الغربية غير كاف للتصدي لهذه الظاهرة؛
- أن القرار 18/16 يكافح التعصب والتمييز على أساس الدين أو المعتقد من خلال تجريم التحريض على الكراهية.

الموقف الغربي يؤكد على:

- إذا كان هناك مشكلة اسلاموفوبيا فهي تقتصر على ممارسات ضد المسلمين كأفراد ويمكن التصدي لها في إطار مكافحة العنصرية؛
- أن المسلمين يوظفون مفهوم الاسلاموفوبيا بهدف تقييد حرية التعبير وفرض رؤيتهم الدينية للتعبير المباح والتعبير المحظور؛
- يوجد ضمانات قانونية في التشريعات الوطنية كافية للتصدي لأي انتهاكات يتعرض لها المسلمون بصفاتهم الفردية؛

- ليس هناك حاجة لتشريعات دولية تحظر خطاب الكراهية خاصة حين تتولى مسؤولية الإشراف على تطبيقها أنظمة سياسية لا تحترم حقوق الإنسان أصلاً؛
- أن الحقوق للأفراد وليست للأديان أو الأفكار؛
- أن قوانين تجريم التحريض باسم الإسلاموفوبيا في عدد من الدول الإسلامية تمثل انتهاكاً لحق التعبير تحسن الإسلام ضد النقد ولذلك لا يمكن القبول بها؛
- أن القرار 18/16 يكافح التعصب والتمييز على أساس الدين أو المعتقد من خلال تعزيز الحريات الدينية وحمايتها.
- أن أي إجراءات إضافية ومنها إنشاء مرصد دولي لمراقبة مظاهر الإسلاموفوبيا يعد تقييداً لحرية التعبير ولن يقبل.⁵

إن الخلاف الذي يظهر من النقاط أعلاه هو مصدر القلق بشأن مدى قوة التوافق حول القرار 18/16 وقدرته على الصمود، كما أنه يكشف إشكالات في الموقف الإسلامي من أبرزها:

- (1) عدم قدرة المسلمين على بيان أن الإساءة للإسلام أو رموزه تمثل إساءة واعتداء على الفرد المسلم كون الدين مكوناً أساسياً في شخصية المسلم.
- (2) لم ينجح المسلمون في بيان موقفهم بشكل صريح بأن دعوتهم لتجريم التحريض على كراهية الإسلام لا تعني تقييد حرية التعبير في المطلق، بل التصدي لعملية تشويه متعمد للإسلام والمسلمين ينتج عنها انتهاك حقوقهم ويشجع الاعتداء عليهم.

7. خاتمة وتوصيات

رغم توثيق تنامي ظاهرة الإسلاموفوبيا بمختلف مظاهرها سواء من خلال المرصد الذي أنشأته المنظمة قبل ثمان سنوات أو من خلال ما يصدر من تقارير

COMBATting في 2014 تقريراً مفصلاً عن القرار 18/16 تحت عنوان UNIVERSAL RIGHTS GROUP نشرت منظمة⁵ GLOBAL RELIGIOUS INTOLERANCE: THE IMPLEMENTATION OF HUMAN RIGHTS COUNCIL RESOLUTION 16/18

عن منظمات غربية، إلا أننا نلاحظ في المقابل زيادة اهتمام بهذه الظاهرة وخشية من انعكاساتها ورغبة من الحكومات الغربية في التصدي لها. لذلك فمن المهم متابعة ما يبذل من جهود في المجتمعات الغربية سواء كانت حكومية أو أهلية والعمل على استثمارها لتضييق مساحة الكراهية والتحريض ضد الإسلام والمسلمين. ومن المهم أيضاً التذكير بأن معظم الدول الغربية وبعد انضمامها للاتفاقية الدولية لمكافحة كافة أشكال التمييز العنصري قد سنت قوانين وطنية ضد خطاب الكراهية يمكن استثمارها لمواجهة خطاب الكراهية ضد المسلمين.

من جانب آخر لا بد أن نلاحظ أن الجهود المبذولة للتخفيف من تبعات الكراهية للإسلام والمسلمين تواجه صعوبات بسبب الخوف من الإرهاب الذي يولد مزيداً من الخوف من الإسلام ومن ثم التضييق على المسلمين؛ فكلما تحسن الوضع عاد إلى السوء مرة أخرى بسبب الأعمال الإرهابية التي يتورط فيها أفراد مسلمون. لقد ضاعف من مشاعر الخوف والكراهية للإسلام والمسلمين ظهور تنظيم داعش الإرهابي وما يرتكبه من جرائم وقدرته على تعبئة أبناء الجاليات المسلمة في الغرب.

ونشير أيضاً إلى ظهور دعوة لمكافحة ما أصبح يعرف بالمسيحوفوبيا؛ ونشير بشكل خاص إلى جهود روسيا والكنيستين الأرثوذكسية والكاثوليكية للترويج لهذه المشكلة المستجدة من خلال ما تتعرض له الأقليات المسيحية من اعتداءات نتيجة الصراع في سوريا والعراق. فروسيا أصبحت تطالب بتبني تحرك دولي لمكافحة هذه المشكلة أسوة بجهود مكافحة الإسلاموفوبيا التي يصر عليها المسلمون. هل يجب أن ننظر إلى هذا الأمر على أنه إشكالية بالنسبة لنا؟

من المسائل المهمة أيضاً تحديد الهدف المرجو من التحرك للتصدي للإسلاموفوبيا ومن ثم اختيار المنهج الأنسب للتحرك. فهل المطلوب هو حماية الإسلام من الإساءة والتشويه أم هو حماية الجاليات المسلمة من الاعتداءات والتجاوزات التي تحرمها التمتع بحقوقها؟ كما يجب النظر في المنهج الأنسب للتعاطي مع هذه القضية، فهل هو في الاستمرار في التحرك الدولي من خلال الأمم المتحدة والمطالبة بألية تضمن تنفيذ كامل القرار 18\16 (1)، أو حتى صدور قرار جديد (2)، أم التركيز على التحرك من خلال الأطر الوطنية والإقليمية أم الجمع بين التحرك على جميع هذه المستويات؟ (3).

ولعل مما يساعد في تحديد الأولويات هو الفهم الدقيق لطبيعة الإسلاموفوبيا؛ فهي من جهة إساءة وتشويه للإسلام كدين ومن ثم إساءة للمسلمين جميعاً بغض النظر عن موقعهم الجغرافي، ومن جهة أخرى تعد الإسلاموفوبيا انتهاكاً لعدد من حقوق

الانسان للأفراد والجاليات المسلمة في المجتمعات الغربية. إن فهم هذا الترابط ضروري من أجل مواجهة المشكلين معا، ولكن باستخدام استراتيجيات متميزة. من هنا فإن تشويه الإسلام قد يقتضي تحركاً دولياً. توفر خطة العمل في القرار 18/16 وسائل متعددة ليس فقط للتواصل مع الأقليات وتدريب الموظفين وإقامة الحوارات بين الثقافات المتعددة، ولكن كذلك النداء بضرورة إتخاذ إجراءات ملزمة كتجريم أشكال التحريض المؤدية إلى العنف.

في حين أن التصدي لانتهاك حقوق المسلمين يتحقق من خلال الأطر الوطنية ومن ذلك توعية أبناء الجاليات المسلمة في الغرب، ودعمها لتوظيف ما يوجد من تشريعات واجراءات واستثمار العمل السياسي لمواجهة التحديات والتجاوزات التي يتعرضون لها، وتشجيعهم على إبلاغ الجهات المختصة بهذه الاعتداءات. ويمكن أيضاً التعاون بشكل ممنهج مع الجمعيات والمنظمات الحقوقية الغربية لتوثيق التجاوزات والإساءات والعمل على تأسيس حالة وعي دائمة بها والبحث في طرق مواجهتها.

كما يمكن أن يسهم التحرك على المستوى الوطني في الدول الغربية في التصدي للإساءة للإسلام بشكل عام وازدراء رموزه، إلا أنه هذا قد لا يكون كافياً ولا بد من تعزيزه بتحريك دولي. هنا نجد أن تجربة نصف قرن في الامم المتحدة تظهر أن صدور تشريع دولي ملزم يجرم التحريض على أساس الدين أمر في غاية الصعوبة، بل يكاد يكون مستحيلاً خاصة بعد تصاعد مستوى الاستقطاب الثقافي والحضاري وتحدياً بين الغرب والعالم الإسلامي اللذان يمثلان الطرفان الأساسيان للقضية. كما أن أي تشريع دولي-في حال صدوره- يترتب عليه التزامات قانونية قد يصعب على الدول الإسلامية الوفاء بها.

إن استمرار الإساءة للإسلام وتشويه صورته ورموزه يسهم في تغذية التطرف في المجتمعات المسلمة ويديم الصراع بين الغرب والعالم الإسلامي ويشوه صورة الدول الإسلامية بين مواطنيها واتهامها بالتخاذل عن الدفاع عن الإسلام. هذه بلاشك آثار سلبية خطيرة، إلا أنه يمكن التعامل معها سياسياً وثقافياً وإعلامياً دون انتظار صدور تشريعات قانونية دولية قد يصعب الوصول إليها.

ومن ثم وبالنظر إلى هذه الصعوبات فقد يكون الخيار الأنسب على المستوى الدولي التمسك بالقرار 18\16 والمحافظة على حيويته مع ضرورة أن نحسم موقفاً واضحاً بالاختيار بين الإصرار على تفسير القرار أو الانشغال بالتنفيذ. ومن التوصيات التي نقترحها هنا ما يلي:

- تقييم شامل لمسار إسطنبول من حيث جدول الأعمال وآلية العمل ونوع ومستوى المشاركة والبحث في سبل تطويرها بما يضمن التنفيذ التام لكافة

- فقرات القرار؛ وخاصة الفقرة الخاصة بتجريم التحريض، وكذلك النظر في ملائمة تحويل العملية إلى آلية رسمية؛
- تكليف الهيئة الدائمة المستقلة لتكون الجهة المسؤولة في منظمة التعاون الاسلامي بمتابعة مسار اسطنبول من حيث المشاركة في الاجتماعات وتقديم المساعدة القانونية للدول الاعضاء في المنظمة في إعداد التقارير تنفيذ التزامات القرار 18\16 وإعداد الدراسات المتعلقة بذلك بشرط توفير الدعم اللازم للهيئة للقيام بهذه المهام؛
 - تنظيم حلقة نقاش مغلقة تجمع أعضاء الهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان مع ممثلين عن الجمعيات والمنظمات الحقوقية والإسلامية في أوروبا والولايات المتحدة للبحث في أفضل السبل للتصدي الاسلاموفوبيا والخروج بالتوصيات اللازمة؛
 - تقييم تجربة مرصد الاسلاموفوبيا وتطويره وتبادل المعلومات والخبرات مع المؤسسات والمنظمات التي تتشغل بهذه القضية؛
 - خلق شراكة وتعاون مع مركز الملك عبد الله بن عبد العزيز الدولي للحوار بين الأديان والثقافات، والإستفادة من تجارب هذا المركز وموارده في استخدام الحوار بين الأديان من أجل تبديد ودحض سوء فهم الإسلام ونشر فهم أحسن وسليم للديانة الإسلامية.
 - المبادرة بتكليف جهة علمية قانونية متخصصة بإعداد الدراسة التي أقرتها القمة الإسلامية الثانية عشر حول التشريعات الوطنية الخاصة بخطاب الكراهية في عدد من الدول الغربية ومنح الهيئة الدائمة المستقلة صلاحية الإشراف الكامل على الدراسة مع التركيز على مقارنة التشريعات التي تجرم إنكار المحرقة والعداء للسامية وتجريم النازية والتحقق من وجود شبه بين ما تجرمه وبين خطاب الكراهية ضد الإسلام والمسلمين؛
 - الجمع بين محاربة التطرف في العالم الإسلامي وتجريم التحريض على كراهية الإسلام والمسلمين في الغرب مما يسهل من تقريب وجهات النظر بين الدول الإسلامية والغربية؛

- النظر في التعاطي مع قضية ازدياد الأديان التي أصبح صعباً إعادة طرحها من خلال الإصرار على مسألة تجريم التحريض ضد الأديان في إطار القرار 18/16
- التعاون مع المقرر الخاص بحرية الدين والمعتقد وكذلك المقرر الخاص بمكافحة كافة أشكال التمييز العنصري لتطوير نظام قانوني لمنع التحريض والتمييز على أساس الدين والمعتقد يتضمن وضع وتبني قائمة بالممارسات التي تمثل مؤشر خطر على احتمال حدوث تحريض وتمييز؛
- ضرورة مراجعة التقرير المعد من المقرر الخاص المعني بحرية الدين أو المعتقد لضمان عدم تحيزه، وضمان أن كل الأديان والمعتقدات وأتباعهم تتم معاملتهم على قدم المساواة ويتمتعون بنفس الحماية.
- وضع استراتيجية شمولية للتعامل مع الإعلام، وذلك للدور الحاسم الذي يلعبه الإعلام في صناعة التصورات، بحيث تركز هذه الإستراتيجية على تقديم صورة حقيقية ووسطية للإسلام والمسلمين، وكذلك تركز على تعزيز التنوع الثقافي والديني من أجل التعايش السلمي في المجتمعات المتعددة الثقافات، وبين أتباع مختلف الديانات.
- تشارك هذا التقرير مع بعثتي منظمة التعاون الإسلامي في نيويورك وجنيف، من أجل نشره على أوسع نطاق مع الدول الأعضاء، ومن أجل إستعماله في النقاشات المرتبطة بالموضوع والإستفادة منه في كل شأن ذي صلة. من جهتها، ستواصل الهيئة اهتمامها بهذا الموضوع في إطار فريق العمل المختص، والإشتغال عليه بتنسيق مع الأطراف المعنية داخل الأمانة العامة لمنظمة التعاون الإسلامي، ومع باقي منظمات حقوق الإنسان الإقليمية والدولية.

BIBLIOGRAPHY:

- i. Poole, E. (2003). "Islamophobia". In Cashmore, Ellis. Encyclopedia of Race and Ethnic Studies Routledge

- ii. Allen, Chris (2011). *Islamophobia*. Ashgate Publishing Company
- iii. Gottschalk, P.; Greenberg, G. (2007). *Islamophobia: Making Muslims the Enemy*. Lanham: Rowman & Littlefield publishers. ISBN 978-0-7425-5286-9
- iv. Ramadan, T. (2004). *Western Muslims and the Future of Islam*. Oxford: Oxford University Press. ISBN 0-19-517111-X
- V. *Blaming Islam* BY JOHN R. BOWEN, A BOSTON REVIEW BOOK, MIT PRESS,
- vi. *Islamophobia: The Ideological Campaign Against Muslims* by Stephen Sheehi, Ward Churchill
- vii. *Covering Islam: How the Media and the Experts Determine How We See the Rest of the World* by Edward W. Said, Luann Walther
- viii. *Engaging the Muslim World* by Juan Cole
- ix. *Same Hate, New Target: Islamophobia and Its Impact in the United States* by Council on American-Islamic Relations